

❖ التعريف الموجز بالصحيح والغريب وذكر ما ورد في هذا الجزء من مصطلحات حديثية والمقارنة بينه وما ألف في موضوعه، ووصف نسخته:

أ- الحديث الصحيح^(١):

١ - تعريفه:

إذا أطلق لفظ الصحيح، فالمراد الحديث الصحيح لذاته. وهو لغة: على وزن فعيل، ضد السقيم، وهو حقيقة في الأجسام، كقولهم: بدن صحيح وبدن سقيم، وهو مجاز في الحديث وبقية المعاني، فيقال: حديث صحيح، وحديث غير صحيح، أي سقيم.

واصطلاحاً:

أ- ما اتصل سنده بنقل عدل تام الضبط عن مثله إلى منتهاه، من غير شذوذ ولا علة قاذحة.

ب- ويعرفه من يقبل المرسل بأنه نقل عدل غير مفضل بصيغة الجزم دون صيغة التمريض أو البلاغ.

(١) انظر: (في تعريف الحديث الصحيح وشروطه والتمثيل له وحكمه: فتح المغيث ١/١٥، التقريب والتدريب ١/٦٣، نخبة الفكر ونزهة النظر ٢٩، المنهل الروي ٣٣، الخلاصة للطبي ٣٩).

٢- شروطه:

من التعريف السابق يتبين أنه يشترط لصحة الحديث خمسة أمور،
يجب توفرها فيه، وهي كما يلي :

أ - اتصال السند : وذلك بأن يكون كل راو من رواته قد أخذه
مباشرة عن من فوقه، من أول السند إلى منتهاه .

ب - عدالة الرواة : بأن يكون كل راو من رواته مسلماً بالغاً عاقلاً
غير فاسق ولا مخروم المروءة، فلا يصح ما نقله مجهول عينا أو حالاً، أو
معروف بالضعف.

ج - ضبط الرواة: بأن يكون كل راو من رواته تام الضبط، سواء
كان ضبط صدر بتعهده واستحضاره، أو ضبط كتاب بصيانته وحفظه
من أن يعبث فيه أحد، فلا يصح خبر نقله مغفل كثير الخطأ، كما لا
يصح خبر من كتاب نالته يد التحريف والتغيير .

د - عدم الشذوذ: بأن لا يكون الحديث شاذاً، أي لا يكون راويه
مخالفاً من هو أوثق منه.

هـ - عدم العلة: بأن لا يكون الحديث معلولاً بعلّة غامضة خفية،
تقدح في صحة الحديث، مع أن الظاهر السلامة منها .
وفي اشتراط عدم الشذوذ، وفي المراد بالعلّة خلاف بين الفقهاء
والمحدثين.

هذه شروط اتفق على وجوب توفرها في الحديث ليكون صحيحاً.

obeikandi.com

وعبد الله بن دينار: ثقة .

وعبد الله بن عمر: صحابي .

رابعاً: أنه ليس شاذاً، إذ لم يعارضه ما هو أقوى منه، وما ورد مما ظاهره يعارض هذا الحديث أمكن الجمع بينه وبين هذا الحديث بوجه سائغ، كما نقل ذلك الحافظ ابن حجر في الفتح.

خامساً : أنه ليس فيه علة من العلل .

وأما الصحيح لغيره ^(١): فهو الحديث الحسن لذاته، إذا روي من وجه آخر مثله أو أقوى منه، بلفظه أو بمعناه، فإنه يقوى ويرتقى من درجة الحسن إلى الصحيح لغيره، لا لذاته، لأن الصحة لم تأت من ذات السند، بل جاءت من انضمام غيره إليه .

ومثاله: ما رواه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة) ^(٢) .

قال ابن الصلاح: محمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين بالصدق والصيانة، لكنه لم يكن من أهل الإتقان حتى ضعفه بعضهم من جهة سوء

(١) انظر: نزهة النظر ٢٩، ٣٣، علوم الحديث ٣١، منهج النقد ٢٦٧ .

(٢) أخرجه الترمذي، في كتاب الطهارة، باب ما جاء في السواك، حديث ٢٢، وقال: وحديث أبي هريرة إنما صح لأنه قد روي من غير وجه. وأخرجه البخاري في كتاب الجمعة، باب السواك يوم الجمعة، ح ٨٤٧، ومسلم في كتاب الطهارة، باب السواك ح ٤٢ .

حفظه، ووثقه بعضهم لصدقه وجلالته، فحديثه من هذه الجهة حسن، فلما انضم إلى ذلك كونه روي من أوجه آخر زال بذلك ما كنا نخشاه عليه من جهة سوء حفظه، وانجبر به ذلك النقص اليسير، فصح هذا الإسناد، والتحق بدرجة الصحيح^(١).

وتوضيح ذلك أن من طرق هذا الحديث ما يلي:

- ١ - محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة عند الترمذي.
- ٢ - أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة عند البخاري ومسلم.
- ٣ - محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة، عن زيد بن خالد الجهني عند أبي داود والترمذي .
- ٤ - سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي سلمة، عن عائشة عند ابن حبان في صحيحه.

فبهذا التعدد لطرق الحديث يزول ما يخشى من خفة ضبط محمد بن عمرو، وينجبر ذلك النقص اليسير، فيصبح السند الأول صحيحاً لغيره، وهذا الغير هو الأسانيد الأخرى السابقة، أو أحدها .

٣ - حكمه:

يجب العمل بالحديث الصحيح بإجماع أهل الحديث، ومن يعتد به من أهل الأصول والفقهاء، فهو حجة من حجج الشرع، لا يسع المسلم تبرك العمل به إذا عرف صحته ولم يثبت نسخه .

(١) علوم الحديث، ص ٣١، ٣٢ .

وفي إفادته العلم ثلاثة أقوال:

الأول: أنه يفيد العلم بنفسه مطرداً، أي: كلما حصل خبر الواحد الصحيح حصل العلم.

الثاني: أنه يَحْصُلُ العلمُ به، وَلَا يَطَّرِدُ، أي: ليس كَلَّمَا حَصَلَ، حَصَلَ العلم به.

الثالث: أنه لَا يَحْصُلُ العلم به إلا بقريضة .

٤- المراد بقولهم: (هذا حديث صحيح) (١).

يراد بذلك أن الشروط الخمسة، من اتصال السند، وكون رواته عدولا ضابطين، وانتفاء الشذوذ والعلة عنه، كلها قد تحققت فيه، لا أنه مقطوع بصحته في نفس الأمر، لاحتمال وقوع الخطأ والنسيان من الثقة. ويرى ابن الصلاح أن ما اتفق عليه الشيخان مقطوع بصحته والعلم اليقيني النظري واقع به.

قال رحمه الله في علوم الحديث: أعلاها - أي: أقسام الصحيح - هو الذي يقول فيه أهل الحديث كثيرا: صحيح، متفق عليه، يطلقون ذلك، ويعنون به اتفاق البخاري ومسلم، لا اتفاق الأمة عليه لكن اتفاق الأمة عليه لازم من ذلك، وحاصل معه، لاتفاق الأمة على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول، وهذا القسم مقطوع بصحته، والعلم اليقيني النظري واقع به، خلافا لقول من نفى ذلك محتجاً بأنه لا يفيد في أصله إلا الظن، وإنما تلقته

(١) انظر: (التقريب والتدريب ٧٥/١، فتح المغيث ١٩/١).

الأمة بالقبول لأنه يجب عليهم العمل بالظن، والظن قد يخطيء. وقد كنت أميل إلى هذا، وأحسبه قوياً، ثم بان لي أن المذهب الذي اخترناه أولاً هو الصحيح؛ لأن ظن من هو معصوم من الخطأ لا يخطيء، والأمة في إجماعها معصومة من الخطأ.

ثم قال: وهذه نكتة نفيسة نافعة، ومن فوائدها القول بأن ما انفرد به البخاري ومسلم مندرج في قبيل ما يقطع بصحته، لتلقي الأمة كل واحد من كتابيهما بالقبول^(١).

وقال سراج الدين البلقيني: ((وأهل الحديث قاطبة، ومذهب السلف عامة أنهم يقطعون بالحديث الذي تلقته الأمة بالقبول))^(٢). وقال ابن تيمية: ((خير الواحد المتلقى بالقبول يوجب العلم عند جمهور العلماء من أصحاب أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد، وهو قول أكثر أصحاب الأشعري، كالاسفراييني، وابن فورك))^(٣).

٥- مصادر الحديث الصحيح^(٤):

للعلماء مصنفات كثيرة في الأحاديث الصحيحة، وقد تنوعت مسالكهم في تأليفها، ويمكن تقسيمها إلى المجموعات الآتية:

المجموعة الأولى: مصنفات ألفت في الصحيح المجرد، وتلقته الأمة

(١) علوم الحديث، ص ٤١، ٤٢.

(٢) محاسن الاصطلاح، ص ١٠.

(٣) مجموع الفتاوى ٤١/١٨.

(٤) انظر: (التقريب والتدريب ٩٩/١ - ١١٦، فتح المغيث ٥٩/١).

بالقبول، وتضم هذه المجموعة: (صحيح البخاري)، و (صحيح مسلم)، وألحق بها بعض العلماء (الموطأ) للإمام مالك.

المجموعة الثانية : مصنفات ألفت في الصحيح المجرد، ولكن عليها انتقادات واستدراكات، وتنقسم إلى قسمين:

أحدهما : ما كان مستقلا منفصلا عن الصحيحين كـ (صحيح ابن خزيمة) و (صحيح ابن حبان) و (المختارة) للضياء المقدسي .

وثانيهما : ما له ارتباط وعلاقة بالصحيحين، وهو نوعان:

الأول : ما صنف استدراكا عليهما، ومن أشهرها (المستدرک على الصحيحين) للحاكم النيسابوري.

الآخر : ما صنف استخراجا عليهما، ومن أشهرها: (مستخرج الإسماعيلي) على البخاري، و (مستخرج أبي عوانة) على مسلم، و (مستخرج أبي نعيم الأصبهاني) على الصحيحين.

المجموعة الثالثة :مصنفات في الصحيح وغيره، إلا أن الصحيح فيها كثير جدا وتضم هذه المجموعة كثيرا من كتب السنن والمسانيد والمعاجم وغيرها، ومن أمثلة ذلك.

(سنن أبي داود)، و (سنن الترمذي)، و (سنن البيهقي)، و (مسند الإمام أحمد).

ب - الحديث الغريب^(١) :

ينقسم خبر الآحاد باعتباره كثرة الرجال أو قلتهم في كل طبقة من طبقات السند إلى ثلاثة أقسام هي^(٢) :

أ - الغريب .

ب - العزيز .

ج - المشهور .

وهذا تعريف موجز بالحديث الغريب:

١ - تعريف الحديث الغريب: هو لغة : المنفرد أو البعيد عن أقاربه،

تغرب فلان واغترب فهو غريب، واغترب فلان إذا تزوج من غير أقاربه، وأغرب الرجل: جاء بشيء غريب .

والخبر الغريب اصطلاحاً: هو الحديث الذي تفرد بروايته راوٍ واحد في جميع طبقات السند أو بعضها .

٢ - أقسامه:

أ - الفرد المطلق: وهو ما تفرد به راويه الأعلى من صحابي أو تابعي

عن جميع الرواة سواء استمر التفرد إلى آخر الإسناد أم لا . وهذا هو الغريب سنداً وامتناً .

(١) انظر: في تعريف الحديث الغريب وأقسامه وأمثله وحكمه: (التقريب والتدريب

١٨٠/٢ - ١٨٣، المنهل الروي ٥٥، علوم الحديث لابن الصلاح ٢٤٣ - ٢٤٥) .

(٢) انظر: (نزهة النظر ٢٦) .

ومثاله عند كثير من العلماء: حديث: (إنما الأعمال بالنيات)^(١) .
فقد تفرد بروايته عن النبي ﷺ عمر، وتفرد به عن عمر: علقمة بن وقاص، ولم يروه عن علقمة إلا محمد بن إبراهيم التيمي، ولم يروه عن التيمي إلا يحيى بن سعيد الأنصاري، فلم تطرأ عليه الشهرة إلا عند يحيى، فقد رواه عنه العدد الكثير .

ب - الفرد النسبي: وهو ما وقع التفرد فيه بالنسبة إلى جهة معينة، وهو ثلاثة أقسام:

الأول: ما وقع التفرد فيه بالنسبة إلى راو معين، مع ورود الحديث من جهة أخرى، وهذا غريب سنداً لا متناً .

ومن أمثله: ما رواه أصحاب السنن من طريق سفيان بن عيينة، عن وائل بن داود، عن ابنه بكر بن وائل، عن الزهري، عن أنس، أن النبي ﷺ أولم على صَفِيَّةَ بتمر وسويق^(٢) .

فلم يروه عن الزهري إلا بكر بن وائل، ولم يروه عن بكر إلا وائل ابن داود، ورواه عن بكر سفيان .

وقد رواه بعضهم عن الزهري مرسلًا .

الثاني: ما تفرد به أهل بلد عن بقية البلدان .

(١) أخرجه البخاري، في كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ح ١، ومسلم، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: (إنما الأعمال بالنية)، ح ١٥٥، وسـيأتي ص ٨١ .

(٢) أخرجه أحمد في (المسند ٣/ ١١٠) .

ومثاله: حديث بريدة: (القضاة ثلاثة، قاضيان في النار، وقاض في الجنة)^(١).

تفرد به أهل مرو عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه .
وكذا حديث عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ صلى على جنازة سهيل بن بيضاء في المسجد ^(٢) .

قال الحاكم : هذه سنة تفرد بها أهل المدينة .

الثالث : ما تفرد به ثقة عن بقية الرواة .

ومثاله : ما رواه مسلم وأصحاب السنن، عن ضُمرة بن سعيد المازني، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي واقد الليثي، أن النبي ﷺ كان يقرأ في الفطر والأضحى بقاف، واقتربت الساعة ^(٣) .

فلم يروه ثقة إلا ضُمرة بن سعيد .

ورواه الدارقطني من طريق ابن لهيعة، عن خالد بن يزيد، عن

(١) أخرجه أبو داود، في كتاب الأفضية، باب في طلب القضاء، ح ٣٥٧٣، وابن ماجه، في كتاب الأحكام، باب الحاكم يجتهد فيصيب الحق، ح ٢٣١٥، والحاكم، في المستدرک، كتاب الأحكام ٩٠/٤ .

(٢) أخرجه مسلم، في كتاب الجنائز، باب الصلاة على الجنازة في المسجد، ح ٩٩، وعنده من طريق آخر بنحوه ح ١٠١، والترمذي في كتاب الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على الميت في المسجد ح ١٠٣٣ .

(٣) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب العيدين، باب ما جاء في التكبير والقراءة، ح ٨، ومسلم صلاة العيدين، باب ما يقرأ في صلاة العيدين، ح ١٤، وأبو داود كتاب الصلاة، باب ما يقرأ في الأضحى والفطر، ح ١١٥٤ .

الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن النبي ﷺ كان يقرأ في الفطر والأضحى بقاف، واقتربت الساعة.

وعلى هذا فالفرد أعم من الغريب لأن من أقسام الفرد مالا يدخل في الغريب، فكل غريب فرد، وليس كل فرد غريباً .

٣- حكمه:

١ - لا يخلو الراوي المتفرد في غريب السند والمتن أن يكون ثقة ضابطاً أو خفيف الضبط أو ضعيفاً .

أ- فإن كان الراوي المتفرد ثقة ضابطاً، فلا يخلو من احتمالين :

الأول : لا يكون في روايته مخالفة لغيره، فهو صحيح، مثل حديث عمر: (إنما الأعمال بالنيات^(١)).

الثاني : أن يكون ما رواه مخالفاً لمن هو أرجح منه، أما لمزيد ضبط أو كثرة عدد.

مثال المخالفة: ما رواه أبو داود، والترمذي، وغيرهما من حديث ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عَوْسَجَةَ، عن ابن عباس، أن رجلاً توفي على عهد رسول الله ﷺ ولم يترك وارثاً إلا مولى له أعتقه^(٢) .

وقد شارك ابن عيينة في وصله ابن جريج، ورواه حماد بن زيد مرسلًا، فلم يذكر ابن عباس، فروايته شاذة؛ حيث خالف من هو أوثق

(١) أخرجه البخاري في كتاب الايمان، باب ٤١، ٢٠/١ .

(٢) أخرجه أبو داود، في كتاب الفرائض باب في ميراث ذوي الأرحام، ح ٢٩٠٥، مع

زيادة في آخره، والترمذي كتاب الفرائض، باب في ميراث المولى الأسفل، ح ٢١٠٦ .

منه، لكثرتهم بالنسبة له، فهما اثنان، وهو واحد .

ب- وإن كان الراوي المتفرد خفيف الضبط، فحديثه حسن،

ومثاله :

ما رواه أبو داود، والترمذي، وغيرهما من حديث بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، قال سمعت النبي ﷺ يقول: (ويل للذي يحدث بالحديث ليضحك به القوم فيكذب، ويل له، ويل له) (١) .

فهذا الحديث من رواية بهز بن حكيم، وهو وإن كان ليس من الثقات الضابطين فليس من الضعفاء، ولذا قال فيه ابن حجر، كما في التقريب: صدوق.

أي بمعنى أنه عدل في دينه وأمانته، لكن حفظه ليس بتام، بل هو خفيف.

ج - وإن كان الراوي المتفرد ضعيفاً، فحديثه ضعيف مثله.

ومثاله: حديث أبي زكير يحيى بن محمد بن قيس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً: (كلوا البَلَحَ بالتمر، فإن ابن آدم إذا فعل ذلك غضب الشيطان) (٢) .

فهذا الحديث ضعيف، لأنه من رواية أبي زكير، وهو ممن لا يحتمل تفرده، لضعفه، فقد قال فيه ابن معين: ضعيف، وقال ابن حبان: لا يحتج

(١) أبو داود، كتاب الأدب، باب في التشديد في الكذب، ح ٤٩٩٠، والترمذي كتاب

الزهد، باب فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس، ح ٢٣١٥ .

(٢) الحاكم، المستدرک ١٢١/٤، قال الذهبي: قلت: حديث منكر، ولم يصححه المؤلف.

به، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه^(١).

٢ - وأما الغريب سنداً لا متناً - (أي الغريب النسبي) - فلا حكم يخصه من هذه الجهة، فلا يكون ضعيفاً، لكونه غريباً نسبياً، وإنما ذلك باعتبار أسانيد، فقد يكون صحيحاً، وقد يكون حسناً، وقد يكون ضعيفاً.

ج- مصادر المؤلف في هذا الجزء:

لم يتبين لي اعتماده على مصادر محددة ينقل منها وينسب إليها، وإنما أورد أحاديث هذا الجزء بأسانيد لنفسه إلى أصحاب الكتب المصنفة في جمع أحاديث الرسول ﷺ، ثم أورد بعضها بأسانيد عالية لنفسه ونبه على ذلك، واتبع كل حديث بذكر حكمه من الصحة مع الغرابة، وعزاه إلى بعض من رواه من الأئمة أصحاب الكتب المصنفة، كالبخاري، ومسلم، وأبي داود، والنسائي، والترمذي، وابن ماجه.

د- المقارنة بين جزء الصحاح الغرائب وما ألف في موضوعه:

أ- إذا نظرنا إلى ظاهر عنوان هذا الجزء، وهو (الصحاح الغرائب) فإن حقيقة هذا المعنى موجودة في كثير من الأحاديث، التي جمع أئمة أهل الحديث في مصنفاته، وقد أطلق الترمذي في جامعه هذا الوصف على كثير من الأحاديث.

ب- وإذا تأملنا في مضمون هذا الجزء، فوجدناه أورد ثلاثة من

(١) انظر: (المجروحين ٣/١١٩، الضعفاء الكبير ٤/٤٢٧، الميزان ٤٠٥).

الأحاديث على ضربين من السياق:

الأول: تتابع أربعة من الصحابة على رواية بعضهم عن بعض، وفي

هذا الجزء اثنان من الأحاديث، وهما:

١- حديث: السائب بن يزيد عن حويط بن عبد العزي، عن عبد

الله بن السعدي، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في العطاء.

٢- حديث زينب بنت أبي سلمة، عن حبيبة بنت أم حبيبه، عن أمها

حبيبة، عن زينب بنت جحش رضي الله عنهن.

الثاني: تتابع رواية تابعي تابعين عن بعضهما، عن تابعين عن بعضهم،

عن صحابيين عن بعضهما، وفي هذا الجزء من هذا النوع حديث واحد،

وهو حديث مسعود بن سعد، عن مطرف بن طريف عن الحكم بن قتيبة

التابعي، عن الحسن العُربي التابعي، عن عمرو بن حريث، وهو صحابي

عن سعيد بن زيد الصحابي عن رسول الله ﷺ.

أما بالنسبة للأول: وهو تتابع أربعة من الصحابة يروي بعضهم عن

بعض فقد قال الحافظ ابن حجر (ت ٨٤٢هـ): وقد جمع الحافظ عبد

الغني بن سعيد الأزدي جزءاً في الأحاديث المسلسلة بأربعة من

الصحابة، وجملة ما فيه أربعة أحاديث، وجمع ذلك بعده الحافظ بن

عبد القادر الرُّهاوي^(١)، ثم الحافظ يوسف بن

(١) هو الإمام الحافظ عبد القادر بن عبد الله، أبو محمد الرُّهاوي الحنبلي، ولد بالرُّها سنة

٥٣٦هـ، ونشأ الموصل وتوفي سنة ٦١٢هـ، قال يوسف بن خليل: كان حافظاً

خليل^(١)، فزاد عليه قَدْرَهَا، وزاد واحداً خماسياً فصارت تسعة أحاديث^(٢).
وأما الثاني، وهو تتابع رواية تابعين عن بعضهما، أو صحابين عن
بعضهما فقد قال فيه الحافظ البلقيني في محاسن الاصطلاح:
(واعلم أن جملة الأنواع التي ينبغي إلحاقها بما سبق - أي بين أنواع
علوم الحديث - رواية الصحابة بعضهم عن بعض، وكان ينبغي أن يوضع
عند رواية الأقران أو فيه، لكن بينهما عموم وخصوص من وجه، واقتضى

ثبناً كثير السماع كثير التصنيف.

انظر: (ذيل طبقات الحنابلة ٨٢/٢).

(١) هو الحافظ المفيد، سند الشام شمس الدين أبو الحجاج يوسف بن خليل بن عبد الله
الدمشقي ثقة متقن ولد سنة ٥٥٥ هـ وتوفي سنة ٦٤٨ هـ، انظر: (تذكرة الحافظ
١٤١٠/٤، ١٤١١، ١٤٨٧، ذيل طبقات الحنابلة ٢٤٤/٢)

(٢) انظر: الفتح جـ ١٢/١٣، وجزء الأزدي موجود ضمن مجموع، وهو محفوظ بمكتبة
عبد الرحيم صديق التي ضمت المكتبة الحرم المكي، وقد أكملت نسخها، ثم وجدت
الشيخ مشهور حسن ذكر أن الشيخ علي الحلبي سيخرجه، وذلك في مقدمة تحقيقه
لكتاب (كشف أوهام الحاكم في المدخل)، للأزدي والذي كنت نسخته وضُمَّتْ
غالبه حواشي كتاب المدخل إلى معرفة الصحيحين للإمام الحاكم النيسابوري عند
تحقيقي له، وليس في هذا الجزء أكثر من ثلاثة أحاديث هي حديث: العطاء، وحديث
الأمر بالطاعة والوصاية بكتاب الله، وحديث فتح ردم بأجوج ومأجوج، إلا أن الأزدي
قال في آخره: ((ومما اجتمع فيه أربعة رأوا رسول الله ﷺ، وكل واحد منهم ولد
صاحبه وهم أبو عتيق محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق بن أبي قحافة)) ولكن
لم يورد لهم أي حديث، ولعل الحافظ اطلع على نسخة أخرى من جزء المزي في
الأحاديث الرباعية، والعلم عند الله تعالى.

انظر: (كتاب الحديث الرباعي ل٢، ل٥).

الحال أن يذكر هنا، نقول من الزيادة: النوع السادس والستون: رواية الصحابة بعضهم عن بعض^(١).

ثم أورد ثلاثة أحاديث هي كل ما أورده الأزدي من الأحاديث في جزئه في الحديث الرباعي.

واثنان منها أوردها المزي هنا، بأسانيد عالية له، وزاد عليها حديث الكمأة من رواية عمرو بن حريث الصحابي عن سعيد بن زيد رضي الله عنه. وهذا النوع من الحديث كثير، فرواية الأقران عن بعضهم أمر وارد بكثرة على خلاف الغالب، وإن كان العلو في الإسناد مطلباً مقصوداً، فمراد المزي - رحمه الله -، في حديث الكمأة تتابع رواية الأقران، لحديث معين وهو تتابع رواية (تابع تابعي عن تابع تابعي عن تابعي عن صحابي عن صحابي) عن رسول الله في سياق واحد، كما صرح بذلك في قوله: ((هذا حديث صحيح، من حديث أبي سعيد، عمرو بن حريث المخزومي، عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنهما، وقد اجتمع في إسناده اثنان من الصحابة، واثنان من التابعين، واثنان من أتباع التابعين، يروي بعضهم عن بعض فمن الصحابة: سعيد بن زيد وعمرو بن حريث، ومن التابعين: الحسن العربي والحكم بن عتبة، ومن أتباع التابعين: مطرف بن طريف، ومسعود بن سعد)).

وقال الحافظ السيوطي^(٢): ((النوع السادس والسابع والسبعون:

(١) انظر: (كتاب محاسن الاصطلاح ص ٦١٥).

(٢) انظر: تدريب الراوي ٣٨٦/٢، ٣٨٧.

رواية الصحابة بعضهم عن بعض، والتابعين بعضهم عن بعض، هذان ذكرهما البُلُقيني في محاسن الاصطلاح^(١)، وقال: إنهما مهمان، لأن الغالب رواية التابعين عن الصحابة، ورواية أتباع التابعين عن التابعين، فيحتاج إلى التنبيه على ما يخالف الغالب)).

وأورد مثلاً لذلك الأحاديث الثلاثة عند الأزدي.

ثم قال: ((وقع في بعض الأجزاء حديث اجتمع فيه خمسة من الصحابة))، وساق بسنده إلى سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن عثمان بن عفان، عن عمر بن الخطاب عن أبي بكر الصديق، عن بلال قال: قال رسول الله ﷺ (الموت كفارة لكل مسلم)^(٢).

هـ- أهم المصطلحات الواردة فيه :

لقد ورد في هذا الكتاب على رغم صغر حجمه جملة من المصطلحات الحديثية، عبّر عنها المزي بصيغ متنوعة متقاربة المعنى، أو نقلها عن غيره .

وهنا إشارة بجملة إلى بعض المصطلحات، فمن ذلك حسب سياق ورودها في الكتاب ما يلي :

١- الجزء:

قال المؤلف في آخر الكتاب: ((والله أعلم، آخر الجزء، الحمد لله رب

(١) انظر: (محاسن الاصطلاح مع مقدمة ابن الصلاح ص ٦١٥ - ٦٤٩).

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في مسند الشهاب (١/١٣٣) حديث: ١٧١، ١/١٣٥ حديث:

(١٧٣) من حديث أنس بن مالك.

العالمين علقه كاتبه»^(١).

ويراد به: ما دُوِّن فيه حديث شخص واحد، أو أحاديث موضوع معين، كجزء القراءة خلف الإمام للبخاري، أو أحاديث وردت على سياق معين كجزء المزني هذا.

٢- الأحاديث :

عنون المؤلف لجزئه بقوله: ((الأحاديث الصحاح الغرائب)) .
والأحاديث جمع حديث، وهو لغة : ضد القديم، وجاء في القاموس أيضاً : الحديث: الجديد والخبر^(٢) .
وأما في اصطلاح المحدثين، فهو : ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية، أو أضيف إلى الصحابي، أو التابعي، مما لا مجال للرأي فيه^(٣) .

٣- الصحاح:

وهي جمع صحيح، والمراد الحديث الصحيح، وقد مر الكلام على ذلك ص: ٣١ .

٤- الغرائب:

وهي جمع غريب، والمراد الأحاديث الغريبة، وقد سبق التعريف المفضل

(١) انظر: ص ١٣٦ من النص المحقق.

(٢) القاموس المحيط ١/١٦٤، الخلاصة للطبي ٣٤ .

(٣) انظر: (تدريب الراوي ١/٤٢، فتح المغيث ١/١٠، توجيه النظر ٢، منهج النقد ٢٦،

٢٧).

بالحديث الغريب ص: ٣٩ .

٥-التخريج^(١):

جاء في عنوان هذا الجزء: ((الصحاح الغرائب تخريج كاتبه عبد الرحمن بن يوسف)).

والتخريج هو في أصل اللغة اجتماع أمرين متناقضين في شيء واحد كقولهم: ((عام فيه تخريج)) أي خِصَّبَ وجَدَّب. ومن معانيه في اللغة^(٢):

١-التوجيه كقوله: خَرَّجَ المسألة، إذا وجهها، أي بين لها وجهها.
٢- الاستنباط كما في القاموس: ((والاستخراج والاختراج الاستنباط)).

٣- الإبراز والإظهار، كما يقال: ((خرج مخرجاً حسناً)) أي ظهر، ومنه قول أهل الحديث ((هذا حديث عرف مخرجه)) أي موضع خروجه، وهو رواية إسناده الذين أظهروه وأبرزوه بروايتهم له. ومنه أيضاً قوله: ((أخرجه البخاري أو مسلم)) إذا رواه وأظهره بذكره له في كتابه.

(١) انظر في ذلك: كتاب أصول التخريج ودراسة الأسانيد للطحان، وطرق تخريج الحديث لعبد الهادي عبد المهدي، وتسجيل بعض محاضرات الشيخ الدكتور أحمد معبد عبد الكريم حفظه الله.

(٢) انظر: (القاموس: ١/١٩١، ١٩٢، لسان العرب ٢/٢٤٩).
وانظر أيضاً: (كتاب: أصول التخريج ودراسة الأسانيد ص ٨٧).

والمراد به عند المعاصرين:

عزو الحديث إلى مصادره الأصلية التي أوردته بالسند، مع الحكم عليه بالصحة والضعف، على خلاف بينهم في مسألة إدخال توضيح حكم الحديث في معنى التخريج من عدمه.

٦- التفرد :

قال المؤلف المزي: ((وهذا حديث فَرْدٌ، تفرد به عمر بن الخطاب رضي الله عنه))^(١).

قال المزي: ((وانفرد مسلم والنسائي بحديث الحكم بن عتيبة))^(٢). والفرد لغة بمعنى المنفرد، وفي الاصطلاح مرادف للغريب عند بعض العلماء، واختاره ابن حجر. وغاير بينها في الاستعمال بعض العلماء؛ فالفرد قسمان :

أ- فرد مطلق: وهو ما ينفرد به راو عن كل أحد . وقيل : هو ما كانت الغرابة في أصل سنده - أي في طبقة الصحابي - وأكثر ما يطلقون الفرد على هذا القسم^(٣).

ب- فرد نسبي: وهو ما كان التفرد فيه بالنسبة إلى جهة معينة، وهو المراد في تعبير المزي هنا أي بالنسبة لأصحاب الكتب الستة، وقيل هو: ما كانت الغرابة في أثناء سنده^(٤).

(١) انظر: النص المحقق ص ٨١.

(٢) انظر: النص المحقق ص ١٢٠.

(٣) انظر: النص المحقق ص ٨١.

(٤) انظر (معرفة علوم الحديث ص ٩٦، علوم الحديث ص ٧٠، ٨٠، التبصرة والتذكرة

٧- علم الدراية والرواية :

قال المؤلف: ((وكمّل لمن ارتضاه من عباده أدلة دينه دراية ورواية وفهّم))^(١).

وفي المراد بعلم الحديث دراية:

- قال طاش كبرى زاده^(٢): ((العلم بدراية الحديث، وهو علم باحث عن المعنى المفهوم من ألفاظ الحديث، وعن المراد منها، مبنياً على قواعد العربية، وضوابط الشريعة، ومطابقاً لأحوال النبي ﷺ)).

وقد نقل حاجي خليفة هذا التعريف، وكذا فعل صاحب الحطة^(٣). وهذا التعريف لم يتناول من علوم الحديث غير عملية فقه النص، ويمكن أن يستأنس له بالمدلول اللغوي للدراية، وأما بمعنى العلم والمعرفة^(٤).

ولكن يصعب التسليم بقصر العلم هنا على المعرفة بمعاني ألفاظ الحديث، فإنه تخصيص يحتاج إلى دليل، والأصوب بقاء مدلول اللفظ على عمومته، وأنه يشمل أيضاً كل معرفة في هذا الباب، مثل معرفة أنواع

١/ ٢١٧، ٢/ ٢٦٥، الموقظة ص ٤٣، النكت على كتاب ابن الصلاح ٢/ ٧٠٣،
اختصار علوم الحديث ص ٦١، التدريب ١/ ٢٤٨، ٢/ ١٨٠، تيسير مصطلح
الحديث ص ٢٧).

(١) انظر: النص المحقق ص: ٨٤.

(٢) (مفتاح السعادة ومصباح السيادة ١/٢).

(٣) (كشف الظنون ١/ ٦٣٥، الحطة ٧٩).

(٤) انظر: (القاموس المحيط ٤/ ٣٢٧، تاج العروس ١٠/ ١٢٦، لسان العرب ١٤/ ٢٥٤).

الرواية وأحكامها، وشروط الرواة وأحوالهم وأصناف المرويات، ونحو ذلك، وهو الموافق لما عليه الجمهور .

ب - قال عز الدين بن جماعة في تعريفه: ((علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن))^(١) .

واستظهر الحافظ ابن حجر أن يقال في تعريف هذا العلم: ((معرفة القواعد التي يتوصل بها إلى معرفة حال الراوي والمروي))^(٢) .

وقيد آخرون هذه المعرفة، فقالوا: ((هو علم يعرف به حال الراوي والمروي، من حيث القبول والرد))^(٣) .

وقال ابن الأكفاني^(٤): ((علم الخاص بالدراية علم يعرف منه حقيقة الرواية وشروطها، وأنواعها، وأحكامها، وحال الرواة وشروطهم، وأصناف المرويات، وما يتعلق بها)) .

- وعلم الدراية هو المراد من علم الحديث عند الإطلاق^(٥).

ويسمى أيضا: مصطلح الحديث، وعلم أصول الحديث^(٦) .

(١) (تدريب الراوي ٤١/١) .

(٢) (النكت على ابن الصلاح ٢٢٥/١) .

(٣) (الحطة ٧٩، شجرة النور ٤٩٤/١، فتح الباقي ٧/١) .

(٤) (التدريب ٤٠/١، قواعد التحديث ٧٥، قواعد في علوم الحديث ٢٣) .

(٥) (فتح الباقي ٧/١، شجرة النور ٤٩٤/١) .

(٦) انظر: (كشف الظنون ١٠٩/١، ٧٣٠، لمحات في أصول الحديث ٧٣، منهج النقد في

علوم الحديث ٣٢) .

- وموضوعه :

السند والمتن، أو الراوي والمروي، من حيث القبول والرد^(١) وفقه الحديث.

- وغايته:

التمييز بين صحيح الحديث وسقيمه، والوقوف على ما بينته السنة المطهرة من مسائل العقيدة والأحكام الفقهية، للعمل بالمقبول والاحتجاج به، وترك ما لم تثبت نسبته إلى الرسول ﷺ^(٢).

- وأما علم الحديث رواية:

- قال محمد بن إبراهيم، ابن الأكفاني (- ٧٩٤ هـ) ^(٣) : « علم الحديث الخاص بالرواية علم يشتمل على أقوال النبي ﷺ وأفعاله وروايتها وضبطها وتحرير ألفاظها».

وقد أضاف غيره تقارير النبي ﷺ وصفاته، وما أضيف للصحابة والتابعين، وبذلك يتكامل التعريف.

قال الباجوري^(٤) : « إنه علم يشتمل على نقل ما أضيف إلى النبي

(١) انظر: (التدريب ٤١/١، شجرة النور ٤٩٤/١).

(٢) انظر: (ملا يسع المحدث جهله ٣، التدريب ٤١/١، الحطّلة ٧٩).

(٣) نقله عنه السيوطي في تدريب الراوي ٤٠/١، وانظر: قواعد التحديث ٧٥، منهج النقد ٣٠.

(٤) نقله عنه صاحب الحطّلة في ذكر الصحاح الستة ٧٨، وانظر: شجرة النور الزكية ٤٩٤/١.

ﷺ، قيل: أو إلى صحابي، أو إلى من دونه قولاً أو فعلاً أو تقريراً أو صفة)).

وهذا القول في تعريف علم الرواية هو الذي شاع بين المتأخرين من علماء هذا الفن، واستقر عليه اصطلاحهم، وتداوله المصنفون في مصطلح الحديث في كتبهم^(١).

ج - وموضوعه: كما قال الكرمانى شارح صحيح البخارى هو ((ذات الرسول ﷺ من حيث إنه رسول))^(٢).

٨- الطرق:

قال المؤلف: ((وسهل وسائله بتصحيح طرقه))^(٣). ويراد بالطرق هنا أسانيد الحديث الموصلة إلى متون السنة النبوية.

٩- العدالة:

قال المزى: ((بمحافظة عدول النقل والإتقان))^(٤). ويراد بالعدل أن يكون مسلماً بالغاً عاقلاً، غير فاسق ولا مخروم المروءة، ويراد بالاتقان تام الضبط وجودته سواء كان ضبط صدر بتعهده واستحضاره أو كان ضبط كتاب بصيانتته وحفظه أن يعبث فيه أحد.

(١) انظر مثلاً: فتح الباقي ٧/١، توجيه النظر ٢٢، قواعد التحديث ٧٥، لمحات في أصول الحديث ٧٢.

(٢) انظر: (الكواكب الدراري ١٢/١، وانظر: شجرة النور ١/٤٩٤).

(٣) انظر: النص المحقق ص ٨٤.

(٤) انظر: النص المحقق ص ٨٤.

١٠ - النقد:

قال المزي: ((وخصهم بنقده ووزنه بأعدل ميزان))^(١).
والنقد في اللغة^(٢): هو تمييز الدراهم وإخراج الزيف منها.
ومنه قول الشاعر:

تنفي يداها الحصى في كل هاجرة نفي الدنانير تنقاد الصياريف.
ويراد به: تمييز الأحاديث الصحيحة من الضعيفة والحكم على الرواة
توثيقا وتخريجا.

١١ - المسلسل:

قال المؤلف: ((فمسلسل ذكرهم بصحيح فكرهم))^(٣).
وهو: تتابع رجال إسناده على صفة واحدة أو حالة للرواة تارة، وللرواية
تارة أخرى، كحالة تتابع رواة حديث: (خلق الله الأرض يوم السبت) على
تشبيك كل راو بيد تلميذه، لأن الرسول ﷺ شبك بيد أبي هريرة^(٤).
١٢ - المعضل^(٥):

قال المؤلف: ((ولا يعضل عزمهم وقوف ولا انقطاع))^(٦).

(١) انظر: النص المحقق ص: ٨٤.

(٢) (القاموس المحيط مادة نقد).

(٣) انظر: النص المحقق ص: ٨٤.

(٤) انظر: (تدريب الراوي ١٨٧/٢).

(٥) انظر: في مباحث المعضل (التقريب والتدريب ٢١١/١، علوم الحديث ٥٤، نزهة

النظر ٤٢، فتح المغيث ١٥٩/١، الخلاصة ٦٧).

(٦) انظر: النص المحقق ص ٨٤.

أن لا يضعف عزمهم.

والمعضل اصطلاحاً: هو ما سقط من إسناده اثنان فكثر على التوالي.

وقد عبر بالمعضل في كلام جماعة من أئمة الحديث فيما لم يسقط منه

شيء، بمعنى المستغلق الشديد، كما ذكر الحافظ ابن حجر^(١).

وسمي بذلك لأن الحديث بسقوط واحد يصير مردوداً، فإذا سقط منه

اثنان أو أكثر كان أمره أشد، فكأن الحدث بهذا الإسقاط أعرضه، أي

أعياه، فلم ينتفع به من يرويه عنه

١٣- الوقوف:

قال المزي: ((ولا يعضل عزمهم وقوف ولا انقطاع))^(٢).

ويراد به التوقف عن الوصول إلى المرتبة العليا.

والموقوف هو: ما روي عن الصحابي من قول أو فعل أو تقرير.^(٣)

١٤- الانقطاع^(٤):

قال المزي: ((لا يعضل عزمهم وقوف ولا انقطاع)).

والمنقطع: هو ما سقط من إسناده قبل الصحابي راو واحد أو أكثر لا

(١) انظر: (علوم الحديث لابن الصلاح ص ٥٤، النكت على كتاب ابن الصلاح ٥٧٥/٢،

٥٥٧).

(٢) انظر: النص المحقق ص ٨٤.

(٣) انظر: (علوم الحديث ص ٦٦، التدريب ١ / ١٨١).

(٤) انظر في مباحث المنقطع: (علوم الحديث ٥١، النخبة والزهة ٤٢، اختصار علوم

الحديث ٥٠، التقريب والتدريب ٢٠٨/١، فتح المغيث ١٥٦/١، المنهل الروي ٤٦).

على التوالي.

وتوسع في تعريفه المتقدمون فأطلقوه على كل ما لا يتصل، وقال النووي: ((إنه الصحيح الذي ذهب إليه الفقهاء، والخطيب، وابن عبد البر، وغيرهم من المحدثين))^(١).

ومن أمثله ما رواه أبو داود، قال: حدثنا شجاع بن مخلد، ثنا هشيم، أخبرنا يونس بن عبيد، عن الحسن، أن عمر بن الخطاب، جمع الناس على أبي بن كعب، فكان يصلي لهم عشرين ليلة، ولا يقنت بهم إلا في النصف الباقي^(٢).

فهذا الإسناد منقطع، حيث لم يسمع الحسن من عمر، فقد توفي عمر، والحسن في السنة الثانية من عمره.

١٥- الإرسال:

قال المؤلف: ((ولا يرسل حزمهم))^(٣).

والإرسال؛ لغة: الإطلاق وعدم المنع، وفي اصطلاح أهل الحديث: ما أضافه التابعي إلى النبي ﷺ. ويطلق عند المحدثين بمعنى الانقطاع مطلقاً^(٤).

(١) التقريب مع شرحه التدريب ٢٠٧/١.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب القنوت في الوتر، ح ١٤٢٩.

(٣) انظر: النص المحقق ص: ٨٤.

(٤) انظر: (الكفاية ص ٢١، معرفة علوم الحديث ص ٢٥، علوم الحديث ص ٤٧،

التبصرة والتذكرة ١/ ١٤٤، النكت علي بن الصلاح ٢/ ٥٤٣، تدريب الراوي ١/

١٦-الوضع:

قال المؤلف: « ولا يرسل حزمهم وضع واضع يريد العلو والارتفاع»^(١).

ويراد بالوضع الكذب والافتراء؛ فالحديث الموضوع^(٢): هو الخبر المكذوب المخلوق المصنوع الذي ينسب إلى رسول الله ﷺ كذبا.

ومن أهم أسباب وضع الحديث :

١ - الخلاف الذي حصل بين المسلمين بسبب الفتنة وما تلاها من تصدع جماعة المسلمين إلى فرق مختلفة تنتصر لمن تزعم أنه أولى بالخلافة بوضع الأحاديث، كحديث: (علي خير البشر من شك فيه كفر)^(٣)، ومثل حديث: (الأمناء ثلاثة أنا وجبريل ومعاوية)^(٤).

٢ - العداة للإسلام، والرغبة في تشويهه، حيث عمد بعض الزنادقة من أبناء الأمم المغلوبة إلى إفساد أمر المسلمين الذين غلبوهم، وذلك

١٩٥ الخلاصة للطبي ص ٦٤، جامع التحصيل ص ٣٠، ٣١).

(١) انظر: النص المحقق ص: ٨٥.

(٢) للتوسع في ذلك، راجع: علوم الحديث ٨٩، اختصار علوم الحديث ٧٨، نخبة الفكر وشرحه نزهة النظر ٤٤، التقريب والتدريب ٢٧٤/١، المنهل الروي ٥٣، الخلاصة للطبي ٧٤، فتح المغيث ٢٥٢/١، إكمال المعلم ١٧٢/١، المنهاج ١١٩/١.

(٣) أخرجه ابن الجوزي في كتاب الموضوعات، باب في فضائل علي عليه السلام، الحديث التاسع ٣٤٧/١ من طرق متعددة.

(٤) الموضوعات، لابن الجوزي، ١٧/٢، باب في ذكر معاوية عليه السلام، ح ٢ من عدة طرق بلفظ: (الأمناء عند الله ثلاثة..).

بالدس والتشكيك، حيث عجزوا عن ذلك بالقوة أو الحجة والبرهان .
وذلك مثل حديث محمد بن سعيد الشامي المصلوب في الزندقة، روى
عن حميد، عن أنس، أن الرسول ﷺ قال: (أنا خاتم النبيين لا نبي بعدي
إلا أن يشاء الله)^(١) .

فزاد في الحديث (إلا أن يشاء الله) لتأييد ما كان يدعو إليه من
الإلحاد والزندقة والتنبؤ.

٣ - ترغيب الناس في الخير وترهيبهم من الشر، حيث أتجه قوم من
الجهلة ينسبون إلى الزهد والتعبد إلى وضع أحاديث في الترغيب
والترهيب، ليحثوا الناس على الخير ويزجروهم عن الشر، بزعمهم الفاسد
المتلبس بالجهل .

٤ - التوصل إلى أغراض الدنيا، كالتقرب إلى الأمراء، والتزلف إلى
الحكام أو تجميع الناس حول الراوي، كما يفعل الشحاذون والقصاصون.
ويعرف الوضع بما يلي:

١ - إقرار الراوي الواضع بذلك، مثل إقرار أبي عصمة نوح بن أبي
مريم بأنه وضع حديث فضائل سور القرآن سورة سورة عن ابن عباس
رضي الله عنهما .

٢ - تكذيب التاريخ له، مثل ما حصل للمأمون بن أحمد، حيث
ذكر بحضرته الخلاف في كون الحسن البصري سمع من أبي هريرة

(١) الموضوعات، لابن الجوزي ٢٧٩/١ .

الصحابي أو لم يسمع منه، فساق في الحال إسنادا إلى النبي ﷺ بأنه قال: (سمع الحسن من أبي هريرة)^(١).

٣ - أن تحف بالخبر قرائن تدل على كذبه، كما حصل للخبر الموضوع في الحمام الذي وضعه غياث الكوفي^(٢)، حين دخل على المهدي، وكان يجب الحمام ويلعب به، فقال: حدثنا فلان عن فلان أن النبي ﷺ قال: (لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر أو جناح)، ومثل كون الحديث ركيك اللفظ، أو مخالفا للحس أو صريح القرآن أو الإجماع، من غير إمكان الجمع .

٤ - أن تحف بالراوي قرينة تدل على كذبه، كأن يكون الراوي رافضيا، والحديث في فضائل أهل البيت.

١٧ - العلو^(٣):

قال المصنف في أكثر من موضع: ((فأما حديث البخاري فأخبرنا به عاليا الشيخ))^(٤).

وقد قال في المقدمة: ((ولا يرسل حزمهم وضع واضع يري العلو

(١) انظر: (تزيه الشريعة ٦/١) .

(٢) قال عنه أحمد والبخاري والنسائي: متروك الحديث، ولم يوثقه أحد.

انظر: (المدخل ص ١١٢).

(٣) انظر: (علوم الحديث ص ٢٣٤، منهج النقد في علوم الحديث ص ٣٥٨).

(٤) انظر: النص المحقق ص ٩٢.

والارتفاع^(١).

على معنى أنه يضع الحديث ليظهر بمثله من يروي الأحاديث بسند عال. والإسناد العالي: هو السند الذي قل عدد رجاله مع كونه متصلاً. وقريب من ذلك إذا تقدم سماع راوي الحديث له قبل غيره، أو تقدمت وفاة شيخه.

ولعلو الإسناد مثله عالية، حتى قال الحافظ أبو الفضل المقدسي: «أجمع أهل النقل على طلبهم العلو ومدحه، إذ لو اقتصروا على سماعه بتزول لم يرحل أحد منهم»، وقال رضي الدين ابن الحنبلي: «واعلم أن العلو أمر مرغوب فيه، لكونه أقرب إلى الصحة، فإن كان للتزول مزية كأن يكون رجاله أوثق، أو أحفظ، أو أفقه، أو الاتصال فيه أظهر، فهو أولى قطعاً». ^(٢)

وينقسم من حيث جهته إلى ثلاثة أقسام أهمها:

أ- العلو المطلق بالقرب من رسول الله ﷺ بقلة عدد رواته بإسناد صحيح.

ب- علو نسبي بالقرب من إمام من أئمة الحديث كالإمام مالك.

ج - العلو بالنسبة لكتب الحديث المشهورة، كأن يعلو إسناد المحدث إذا رواه عن غير طريق أصحاب الكتب الستة.

وينقسم من جهة الصفة إلى قسمين:

(١) انظر: النص المحقق ص: ٨٥.

(٢) انظر: (قفو الأثر في صفو علوم الأثر ص ١٠٢).

أ- العلو بتقديم وفاة الراوي.

ب- العلو بتقديم سماعه من الشيخ.

١٨- التذليل^(١) :

قال المصنف ((ولا يعترض عرضهم تذليل ولا جرح))^(٢).

والتذليل لغة: كتمان عيب السلعة عن المشتري.

والذلس - بالتحريك - كالدلسة - بالضم - واختلاط الظلام.

والذلس: الخديعة، والتذليل: التكتم، ومنه: تذليل الإسناد بأن

يحدث عن الشيخ الأكبر - ولعله لم يره - وإنما سمعه ممن هو دونه أو ممن

سمعه منه.

واصطلاحاً: هو راجع إلى تعريفه اللغوي من حيث إنه من أسقط

من الإسناد شيئاً فقد غطى ذلك الذي أسقطه، وزاد في التغطية لإتيانه

بعبارة موهمة.

فالتذليل اصطلاحاً: إخفاء ما أسقط من السند عن قصد .

١- وقد قسمه ابن الصلاح والنووي وآخرون إلى قسمين، هما :

(١) انظر في بحث المدلس: (النهاية ١٣٠/٢، الكفاية ٥٠٨، شرح التبصرة والتذكرة،

وفتح الباقي ١٧٩/١، التقييد والإيضاح ٩٥، الاقتراح ٢٠، التمهيد ٢٧/١، جواهر

الأصول ٤٩، التبيين لأسماء المدلسين ١١، جامع التحصيل ٩٧، النكت على ابن

الصلاح ٦١٤/٢، توضيح الأفكار ٣٤٦/١، = معرفة علوم الحديث ١٠٣، حاشية لقط

الدرر ٧٦، التدريب ٢٢٣/١، إكمال المعلم ١٧٨، ٥٢/١، تعريف أهل التقديس ١٦).

(٢) انظر: النص المحقق ص ٨٥.

أ - تدليس الإسناد .

ب - تدليس الشيوخ.

٢- وقسمه الحاكم إلى ستة أقسام، يدخل أغلبها في تدليس الإسناد،

بالإضافة إلى تدليس الشيوخ، وسادسها هو المرسل الخفي .

٣- وقسمه العراقي ومن تبعه إلى ثلاثة أقسام، حيث فصلوا تدليس

التسوية عن تدليس الإسناد .

وذكرت أنواع أخرى، وكل هذه الأنواع ترجع إلى قسمين:

الأول: تدليس الإسناد .

الثاني: تدليس الشيوخ .

١٩- الجرح:

قال المزي: ((ولا يعترض عرضهم تدليس ولا جرح))^(١).

والجرح لغة^(٢): مصدر جرح يجرح، أي أثر فيه بالسلاح ونحوه،

قال الخطيئة:

ملوا قرأه وهرته كلابهم وجرحوه بأنياب وأضراس

(١) انظر: النص المحقق ص ٨٥.

(٢) انظر: مبحث الجرح والتعديل (مقدمة كتاب الجرح والتعديل ١/ب، ٥-٧، التعديل

والتجريح للباحي ١/٢٨٠، ٢٨٢، رفع الرية بما يجوز وما لا يجوز من الغيبة للشوكاني

١٩، ٨، ٧، تيسير مصطلح الحديث ١٤٩، منهج النقد ٩٢، الكفاية ٧٨، المدخل إلى

الإكليل ٦٩، الإلماع ٥٨، الرفع والتكميل ٥٣، المحادث الفاصل ٥٩٣، المفهم

١/١٢، إكمال المعلم ١/٦٦).

واصطلاحاً: هو الطعن في راوي الحديث بما يسلب أو يخل بعدالته أو ضبطه.

ومعنى قولنا: (يسلب) أي: يزيل بالكلية، كالوصف بالكفر المزيل للعدالة بالكلية، والوصف بالخرف المزيل للضبط بالكلية.

ومعنى قولنا (يخل) أي: يضعف العدالة كالوصف بالفسق، أو يضعف الضبط كالوصف بكثرة الأوهام .

ويقابل ذلك التعديل: وهو وصف الراوي بما يدل على عدالته وضبطه .

٢٠- التواتر:

قال المؤلف: ((توجب لمن شهدها تواتر النعماء))^(١).

- والتواتر في اللغة : وهو التتابع، يقال: تواتر المطر، أي : تتابع نزوله^(٢) .

- وأما الخبر المتواتر في الاصطلاح فهو : ما رواه جمع كثير تحيل العادة تواطؤهم على الكذب، واستندوا في أخبارهم إلى الحس^(٣) .

وهذا التعريف يقتضي أن صفة التواتر لا يتحقق في الخبر إلا بالشروط التالية:

(١) انظر: النص المحقق ص ٨٥.

(٢) انظر: (فتح المغيث ٣/٣٧، القاموس المحيط ٢/١٥٢).

(٣) انظر: (التقريب والتدريب ٢/١٧٦، النخبة وشرحها ١٨ - ٢٢، المغني في أصول

الفقه للخبازي ١٩١).

أ - أن يرويه عدد كثير، وقد اختلف في أقل الكثرة، والراجع عند بعض المحققين أنه ليس هناك عدد محدد لحصول التواتر، فحيث حصل عدد مع توفر بقية الشروط تحقق وصف التواتر .

ب - أن تحصل هذه الكثرة من العدد في جميع طبقات السند .

ج - أن يحكم العقل عادة باستحالة اتفاق الرواة على اختلاق هذا الخبر.

د - أن يكون مستند خبرهم الحس بأن يقولوا: سمعنا، أو رأينا، أو لمسنا، أو شمنا، وليس مجرد العقل، كالقول بحدوث الخلق^(١) .

٢١- القراءة على الشيخ:

قال المؤلف: ((أخبرنا الشيخ الإمام أبو المحاسن بقراءتي عليه بمثله)).^(٢)

وتسمى العرض وصورتهما: أن تقرأ بنفسك على الشيخ من حفظك، أو من كتاب، أو تسمع لقراءة غيرك من كتابه أو حفظه، سواء كان الشيخ حافظا لما عرض عليه أو غير حافظ له، ولكن يمك أصله هو أو ثقة غيره، وهكذا إن كان ثقة من السامعين يحفظ ما يقرأ على الشيخ، والحافظ لذلك مستمع لما يقرأ غير غافل عنه^(٣) .

وقد أجمع المحدثون على صحة الرواية بالعرض، ومن أدلة الجواز

(١) انظر: (الخلاصة للطبي ٣٤، ٣٥، نزهة النظر ٢١، فتح المغيث ٣/٣٧) .

(٢) انظر: النص المحقق ص ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨ .

(٣) انظر: (شرح التبصرة والتذكرة ٢/٣٠، منهج ذوي النظر ص ١١٨، ١١٩) .

حديث ضمام بن ثعلبة، وفيه: (فقال الرجل للنبي ﷺ إني سائلك فمشدد عليك في المسألة، فلا تجد علي في نفسك، فقال: سل عما بدا لك، فقال: أسألك بربك ورب من قبلك، آله أمرك أن نصلّي الصلوات الخمس في اليوم والليلة؟ قال: اللهم نعم، قال: أنشدك بالله آله أمرك أن نصوم هذا الشهر من السنة؟ قال: اللهم نعم، قال: أنشدك بالله، آله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا؟ فقال النبي ﷺ: اللهم نعم، فقال الرجل: آمنت بما جئت به، وأنا رسول من ورائي من قومي، وأنا ضمام بن ثعلبة، أخو بني سعد بن بكر) (١).

قال البخاري: فهذه قراءة على النبي ﷺ أخبر ضمام قومه بذلك فأجازوه، أي: قبلوا منه.

ويشترط لصحتها شرطان:

- (١) أن يكون القارئ ممن يعرف ويفهم.
- (٢) أن يكون الشيخ بحيث لو فرض من القارئ تحريف أو تصحيف لرده (٢).

ويكفي في صحتها سكوت الشيخ وعدم إنكاره على القارئ، لأن ذلك نازل منزلة تصريحه بتصديق القارئ.

واختلف أهل العلم في رتبة القراءة على الشيخ، فذهب مالك وأصحابه، ومعظم علماء الحجاز والكوفة، والبخاري، إلى التسوية بين

(١) (البخاري بشرحه الفتح ١/١٤٨، ١٤٩، ومسلم بشرح النووي ١/١٦٩).

(٢) (تدريب الراوي ١٢/٢، منهج ذوي النظر ص ١١٩).

القراءة على الشيخ والسماع من لفظ الشيخ .

وذهب ابن أبي ذئب وأبو حنيفة وغيرهما إلى ترجيح القراءة على الشيخ على السماع من لفظه، وذهب جمهور أهل المشرق إلى ترجيح السماع من لفظ الشيخ على القراءة عليه، ورجح هذا النووي والحافظ العراقي .
وفصل الحافظ في الأمر تفصيلا حسنا، فإن كان الطالب مساويا للشيخ أو كان أعلم من الشيخ، فالسماع أرجح لأنه أوعى لما يسمع، وإن كان الطالب مفضولا فقرائته أولى لأنها أضبط له .

وأما ألفاظ الأداء لمن تحمل بهذا الطريق :

فأجود العبارات أن يقول عند الأداء : قرأت على فلان، إن كان هو القارئ، أو قريء على فلان وأنا أسمع إن كان القارئ غيره، ثم يلي ذلك لفظ: (أخبرنا)، فإنه شاع عند المحدثين إطلاق هذا اللفظ لمن تحمل بهذا الطريق، ثم يلي ذلك بقية الألفاظ مقيدة بما يدل على هذا الطريق، فيقول: حدثني قراءة عليه، أو أنبأني فلان بقراءتي عليه .

٢٢ - الإسناد :

قال المؤلف: ((اجتمع في إسناده))^(١) .

ويطلق الإسناد على معينين^(٢) .

الأول: عزو الحديث إلى قائله .

الثاني: سلسلة الرجال الموصلة للمتن، فيكون بهذا مرادفا للسند.

(١) انظر: النص المحقق ص ١١٩ .

(٢) انظر: المنهل الروي ٣٠، تدريب الراوي ٤٢/١ .

٢٣- المكاتبة :

قال المزني: ((وأخبرنا قاضي القضاة، شهاب الدين، بقراءة والدي عليه، ونحن نسمع، في سنة إحدى وسبعين وستمائة وأنا حاضر قال: ثنا الإمام موفق، في كتابه إلينا من حلب))^(١).

وصورتها: أن يسأل الطالب الشيخ أن يكتب له شيئاً من حديثه، أو يبدأ الشيخ بكتابة ذلك، سواء كان الطالب بحضرته أو غائبا عنه.

والمكاتبة نوعان:

أولهما: مكاتبة مقرونة بالإجازة بأن يكتب إليه، ويقول: أجزت لك ما كتبته لك، وحكم هذا النوع كحكم المناولة المقرونة بالإجازة، وقد تقدم.

ثانيهما: مكاتبة مجردة عن الإجازة، وقد صححها كثير من محققي المتقدمين والمتأخرين، استدلالاً بما ورد من كتابته ﷺ إلى الملوك كسرى وهرقل وغيرهما، وفي الصحيحين عدة أحاديث رووها عن استعمال المكاتبة .

وأما ألفاظ الأداء :

فيقول عند الأداء : كتب إلي فلان وأجازني، أو كتب إلي فلان فقط، إن كانت المكاتبة مجردة عن الإجازة، وله أن يقول : حدثني فلان، أو أخبرني فلان مقيدة، بقوله : (كتابة).

(١) انظر: النص المحقق ص ١١٦.

٢٤ - العزيز^(١):

قال المؤلف: ((وأعزها وجودا))^(٢).

والعزيز لغة : مأخوذ من عز يعز - بالكسر - أي: قل وندر، أو من عز يعز - بالفتح - أي: قوي واشتد، كما في قوله تعالى: ﴿فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ أي: قوينا برسول ثالث، فالحديث يعز ويقوي بمحيته من طريق آخر، أو أنه سمي عزيزا لقلته وندرته، حتى قال بعض العلماء بعدم وجوده بالكلية.

أما اصطلاحا فهو: ما رواه اثنان في جميع طبقات السند، أو في طبقة واحدة منها.

وهذا هو تعريف المتأخرين، كما حرره ابن حجر .
وقد عرفه ابن منده ونقله عنه ابن الصلاح، وتبعه عليه النووي، فقالوا: إن العزيز ما رواه اثنان أو ثلاثة، فلم يفصلوه عن المشهور في بعض صورته .

٢٥ - الإجازة :

قال المؤلف: ((قال أنبأ أبو جعفر محمد بن أحمد بن نصر الصيدلاني وغير واحد إجازة قالوا))^(٣).

-
- (١) انظر: موضوع الحديث العزيز (التقريب والتدريب ١٨١/٢، نخبة الفكر ونزهة النظر ٢٤، المنهل الروي ٥٦، الخلاصة للطبي ٥٣).
- (٢) انظر: النص المحقق ص ٨٦.
- (٣) انظر: النص المحقق ص ١٢١، ١٠٧، ٩٥.

ويراد بها إذن الشيخ للتلميذ في الرواية عنه من غير سماع منه، ولا قراءة عليه.

وهي مأخوذة من الجواز بمعنى الإباحة، فإن الشيخ قد أباح للتلميذ أن يروي عنه، وأذن له في ذلك .

وقيل : هي مأخوذة من المجاز، كأن القراءة والسماع هي الحقيقة، وما عداها مجاز .

وقد اختلف في حكمها:

فذهب جمهور أهل العلم من أهل الحديث وغيرهم من الفقهاء والأصوليين إلى جواز الإجازة وجواز الرواية بها، ومن أدلتهم :

(١) ما رواه البخاري تعليقا، من أن أهل الحجاز احتجوا بحديث النبي ﷺ حيث كتب لأمير السرية (عبد الله بن جحش) كتابا، وقال: لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا، فلما بلغ ذلك المكان قرأه على الناس وأخبرهم بأمر النبي ﷺ^(١).

(٢) ما اشتهر نقله من أن النبي ﷺ كتب سورة براءة في صحيفة، ودفعها إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ثم بعث علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فأخذها منه، ولم يقرأها عليه ولا هو أيضا قرأها، حتى وصل إلى مكة ففتحها وقرأها على الناس^(٢) فصار ذلك كالسماع في ثبوت الحكم ووجوب العمل به.

(١) انظر: (البخاري بشرحه الفتح، ١/١٥٣) .

(٢) انظر: (جامع الترمذي، ٥/٢٧٥) .

(٣) وقالوا: إذا أجاز الشيخ للتلميذ أن يروي عنه مروياته فقد أخبره بها جملة، فهو كما لو أخبره بها تفصيلا، وإخباره بها غير متوقف على التصريح نطقا، كما في القراءة على الشيخ، وإنما الغرض حصول الإفهام والفهم، وذلك يحصل بالإجازة المفهومة^(١).

وقد اشترط المجيزون لصحتها شروطا هي:

١- أن يكون المجيز عالما بما يجيز به، معروفا بذلك، ثقة في دينه وروايته .

٢- أن يكون المحاز من أهل العلم، متسما به، حتى لا يوضع العلم إلا عند أهله.

٣- واشترط مالك - رحمه الله - أن يكون فرع الطالب معارضا بأصل الراوي حتى كأنه هو .

٤- واشترط ابن عبد البر أن تكون الإجازة في شيء معين لا يشكل إسناده^(٢).

وللإجازة تسعة أنواع، أقواها نوعان :

١ - الإجازة لمعين بمعين .

مثل أن يقول الشيخ: أجزت لكم، أو لفلان الفلاني - ويصفه بما يميزه - الكتاب الفلاني، ونحو ذلك .

وهذه إجازة صحيحة عند من قال بصحة الإجازة .

(١) انظر: (علوم الحديث، ص ١٣٦).

(٢) انظر: (الإلماع ص ٩٥، فتح المغيث ٧٩/٢) .

٢- الإجازة لمعين على العموم والإبهام .

مثل أن يقول الشيخ: أجزت لك جميع مسموعاتي، أو جميع مروياتي.

وهذه أيضا صحيحة عند جمهور العلماء بعد تصحيح شيئين:

أ- تعيين روايات الشيخ ومسموعاته وتحقيقها .

ب- صحة مطابقة كتب الراوي لها .

وأما ألفاظ الأداء لمن تحمل بها: فأعلاها أن يقول : أجازني، أو

أجازنا، أو سوغ لي، أو أذن لي، ونحو هذه الألفاظ، ثم يلي ذلك

استعمال لفظي: (حدثنا وأخبرنا)، مقيدين بقوله: (إجازة).

واصطلح قوم من المتأخرين على إطلاق (أبأنا) على الإجازة،

واختاره الحاكم^(١).

٢٦- قول حسن صحيح^(٢):

قال المزني: ((ورواه الترمذي وقال: حسن صحيح))^(٣).

قيل المراد أن ذلك بالنظر إلى أحوال رواته عند أئمة الحديث فإذا كان

فيهم من يكون حديثه صحيحا عند قوم وحسنا عند آخرين قيل فيه ذلك.

وقيل معناه أنه حسن على طريقة من يفرق بين نوعي الصحيح

(١) انظر: علوم الحديث ١٥٢، ١٥٣، فتح المغيث ٧/٣-٩، الكفاية ص ٤٧٤، تدريب

الراوي ٥٢/٢، معرفة علوم الحديث ص ٢٦٠ .

(٢) انظر: (النكت لابن حجر ١/٤٧٦، ٤٨٠، وانظر مقدمة ابن الصلاح ص ٣٥،

والتقييد والإيضاح للطبراني ص ٦٠).

(٣) انظر: النص المحقق ص ١٠٩ .

والحسن وصحح على طريقة من لا يفرق بينهما.

٢٧- الصحابة (١) :

قال المؤلف: ((وقد اجتمع في إسناده اثنان من الصحابة)) (٢).

والصحابي عند عامة أهل الحديث : هو من لقي النبي ﷺ مؤمنا به، ومات على ذلك .

فيشمل اسم صحبته ولقياه من طالت مجالسته أو قصرت، ومن روى عنه أو لم يرو عنه، ومن غزا معه أو لم يغز، ومن رآه من غير مجالسة، ومن جالسه ولم يره لعارض كالعمى .

قال علي بن المديني: من صحب النبي ﷺ رآه ولو ساعة من نهار فهو من أصحاب النبي ﷺ (٣) .

٢٨- التابعون (٤) :

قال المؤلف: ((وقد اجتمع في إسناده اثنان من الصحابة واثنان من التابعين)) (٥) .

(١) للتوسع انظر: (التقييد والإيضاح مع مقدمة ابن الصلاح، ص ٢٩١، الإصابة ٣/١، تدريب الراوي ٢/٢١٢، فتح المغيث ٣/٨٦، إرشاد الفحول ص ٧٠، شرح التبصرة والتذكرة وفتح الباقي ٣/٢، الكفاية ٩٩، المنهاج ١/٣٥).

(٢) انظر: النص المحقق ص ١٢٢ .

(٣) انظر: (صحيح البخاري مع الفتح ٥/٧) .

(٤) انظر: (معرفة علوم الحديث ٤١، ٤٦، علوم الحديث ٢٧١، التقريب والتدريب

٢/٢٢٤، اختصار علوم الحديث ١٩١، منهج النقد ١٤٧، ١٥١ المنهل الروي ١١٤)

(٥) انظر: النص المحقق ص ١١٩ .

وقد عرف التابعي أبو عبد الله الحاكم النيسابوري بأنه من شافه أصحاب رسول الله ﷺ.

وعرفه العراقي بأنه: من لقي واحدا من الصحابة فأكثر، فلم يشترط المشافهة كما فعل الحاكم .

والتعريف الأول أوفى بمقاصد المحدثين التي من أهمها في هذا الباب اتصال السند بمشافهة الراوي (التابعي) شيخه (الصحابي).

٢٩- أتباع التابعين:

قال المؤلف: ((وقد اجتمع في إسناده اثنان من الصحابة واثنان من التابعين واثنان من أتباع التابعين))^(١).

ويراد بتابع التابعي: من شافه التابعي مؤمنا بالنبي ﷺ^(٢).

٣٠- قول: (متفق عليه) :

قال المزني: ((اتفق البخاري ومسلم...))^(٣).

وإذا قيل متفق عليه، فالمراد اتفاق البخاري ومسلم على إخراج حديث ما، إلا أن صاحب المنتقى المجد ابن تيمية يريد بذلك اتفاق الإمام أحمد والبخاري ومسلم، وهذا اصطلاح له في كتابه: (منتقى الأخبار)^(٤).

(١) انظر: النص المحقق ص ١١٩ .

(٢) انظر: (منهج النقد في علوم الحديث ص ١٥١) .

(٣) انظر: النص المحقق ص ١١٩ .

(٤) انظر: (علوم الحديث لابن الصلاح ٢٤، التقريب والتدريب ١/١٣١، فتح المغيب

١/٤٢).

و- وصف نسخة الكتاب:

لقد يسر الله لي الاطلاع على مصورة لنسخة واحدة وتقع في تسع لوحات، وفي كل صفحة ستة عشر سطرا، وفي كل سطر سبع كلمات تقريبا، وخطها حسن بل جميل، وكثير من حروفه غير منقوط، وعليها تصحيحات، وضرب على بعض المفردات والجمل، وإلحاق لبعض الكلمات والجمل في الهوامش وبين الأسطر أحيانا، مع الرمز إلى صحتها، ويظهر أن المصنف المزي لم يبيض هذا الجزء بعد كتابته له.

والجزء في هذه النسخة بخط واحد فقد جاء في آخرها ((علقه كاتبه عبد الرحمن بن يوسف المزي، في ليلة الأحد المسفر صباحها عن السابع والعشرين من صفر سنة إحدى وأربعين وسبعمائة)).

وقد وجدت الخط واحدا، كما أنه يسوق أحاديث هذا الجزء بأسانيد عالية لنفسه عن شيوخه الذين عاشوا في عصره، مما يثبت صحة نسبة هذا الجزء إلى مصنفه المزي، وإن لم تذكره الكتب التي ترجمته ضمن مؤلفاته، ولعل ذلك لصغر حجم الجزء، إضافة إلى أن المؤلف الشيخ عبد الرحمن المزي لم يعتن بترجمته، على رغم كونه ولدا للحافظ المزي فلم يشتهر هو فضلا عن كتابه.

وهذه النسخة ضمن مجموعتين:

الأول: برقم ١١١٧ عام، وخاص برقم ١١، وتبدأ من ل ٦٦ ب-
٨٩ أ والمجموعة الثانية: برقم ١١٢٣ عام، وخاص برقم ١٧، وتبدأ من ل
٤٣ ب- ٥١ أ، وهذان المجموعان من محتويات المكتبة الصديقية التي ضمت

إلى مكتبة الحرم المكي.

وقد كنت أظنهما مصورتين لنسختين فتبين بعد النظر فيهما أنهما صورتان لنسخة واحدة، إذ لم أجد أدنى فرق بينهما. وقد اعتمدهما أصلاً لكونها بخط المؤلف، وعليها توضيحاته، ولم أبالغ في البحث عن نسخة أخرى، لعدم الحاجة إلى ذلك.

الحمد لله الذي جعلنا من أمة محمد

محمداً نبينا ورسولاً

المزني استأذني عن الله عز وجل



بسم الله الرحمن الرحيم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

أما الأعمال بآياتي، وإن أكل ما دون من شاة بحرية
إلى الله ورسوله بحرية إلى الله وسواه ومن كانت بحرية
إلى ديارها أو أمه بزوجها بحرية إلى ماها من الله
وهذا حديث تردده في عمير الخطاب رضي الله عنه

صورة أول ورقة من المخطوطة

موسى بن محمد بن الحسين عن محمد بن جعفر عن غندر
 عن شعبة عنده وروى عنه له ما قاله سابقا
 حذيث بن جابر بن عبد الملك بن
 احمر بن ابي واهي الصفاه جهناب الراس ابو
 عمدا بن محمد بن احمد قراه علمه وانا حاضر اسمع
 قال اما ابو القاسم عبد الرحمن بن عبد الحميد
 ابن الصفراوي المالك الحارثي ارا كما فظ اما ظاهر
 احمد بن محمد بن احمد الكوفي اجهل قال اما
 ابو الخطاب بن احمد بن البطر قال اما ابو جعفر
 عمر بن احمد بن عمر البرازي العكبري قال اما ابو جعفر
 محمد بن يحيى بن عمر بن علي بن حرب الطائي قال اما
 جدي بن علي بن حرب الموصلي قال ما سفتني عن
 عبد الملك بن عمر بن عمرو بن حرب بن عثمان بن سعيد
 ابن زيد بن عمرو بن نفيل عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال الكاهن من المن وماؤها شفا للعن
 وانعروا من طرف مطرف بن طريف الحارثي
 وانه اعلم احمر اجرا كرهه العالم
 علمه كما به عبد الرحمن بن يوسف الترمذي في علم الاهل
 المسفر صا حيا عن السابق والعرب بن صغير بن ابي الوفاء